رابطة العالم الإسلامي

الأمـانـة الـعـامــة

الإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات

مفهوم الجهاد في الشريعة الإسلامية
ضوابطه، آدابه، أحكامه

إعـداد

الدكتور محمد علي محمد العمري

الأستاذ في كلية الشريعة - جامعة آل البيت - الأردن

مقدم إلى

المؤتمر الإسلامي العالمي

مكافحة الإرهـــاب

الذي تنظمه

رابطة العالم الإسلامي

تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين

الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

مكة المكرمة

٣ - ٦ / جمادى الأولى / ١٤٣٦ هـ، الموافق: ٢٢ - ٢٥ / فبراير / ٢٠١٥ م

رابطة العالم الإسلامي

مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية

صندوق البريد (٥٣٧) أو (٥٣٨) مكة المكرمة (٢١٩٥٥)

هاتف: ٠٠٩٦٦١٢٥٦٠٠٩١٩ – الفاكس: ٥٦٠١٣١٩ – ٥٦٠١٢٦٧

برقياً: رابطة – مكة، تلكس: ٥٤٠٠٠٩ و٥٤٠٣٩٠

www.themwl.org

البريد الإلكتروني للإدارة العامة للمؤتمرات والمنظمات

conferences@themwl.org

واتس أب: ٠٠٩٦٦٥٠٣٣٩٦٣٢٠ :whatsApp

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير المرسلين، سيدنا وقائدنا ونبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: خلق اللهُ تعالى الإنسانَ لعبادته سبحانه والاستخلاف في الأرض، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ولتحقيق هاتين الغايتين؛ لا بد من التمكين للإسلام والمسلمين في الأرض وأن تكون القيادة في زمام الإسلام، قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥]، وذلك لا يكون إلا بتحقيق معالم الإسلام في أرجاء العالم بأكمله.

واقتضت حِكمتُه أن تكون الدنيا دارَ ابتلاءٍ وامتحان، وأن يكون جهاد الكفار وسيلةً لتمحيص المؤمنين وردَّ عدوانهم، ورفْع شأن المسلمين، وحماية الدعوة والعقيدة، ونشر رسالة الإسلام.

والناظر في مفهوم الجهاد عند البعض، يجد مغالاةً وحياداً عن مقصوده الحقيقي الذي دعا إليه القرآن الكريم والسنة النبوية، لذا جاء البحث لبيان المفهوم الوسطي للجهاد في الشريعة الإسلامية، وتوضيح أهم ضوابطه وآدابه وأحكامه.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تتأتى مشكلة الدراسة من المفهوم المغالي للجهاد في بعض الكتابات وبعض الممارسات الحالية له، حيث أسهمت هذه الأمور في تشويه صورة الإسلام، بالإضافة إلى ما تواجهه فريضة الجهاد من هجمات فكرية شرسة، من قبل الأعداء وبعض المسلمين المغالين أو المنحرفين، وكذلك ما يواجهه الجهاد من تشويه لصورته، ممن يصورون أعمالهم القتالية الدنيوية جهاداً[(١)].

وعليه ستحاول الدراسة الحالية الإجابة عن سؤالها الرئيس:

ما مفهوم الجهاد في الشريعة الإسلامية؛ وما هي ضوابطه وآدابه وأحكامه؟

وتتفرع عنه الأسئلة الآتية:

١ - ما المفهوم الوسطي للجهاد في الإسلام وأهدافه ؟

٢ - ما الضوابط الشرعية للجهاد وآدابه ؟

٣- ما أحكام الجهاد وآليات تفعيلها في الوقت الحاضر ؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق التالي:

١ - بيان المفهوم الوسطي للجهاد في الإسلام وأهدافه.

٢ - بيان الضوابط الشرعية للجهاد وآدابه.

٣- بيان أحكام وآليات تفعيلها في الوقت الحاضر.

---

(١) العقل، عبد الله، معوقات الجهاد في العصر الحاضر، ص١١.

أهمية الدراسة:

تتأتى أهمية الدراسة مما يلي:

١ - إفادة الدراسات الشرعية في بيان المفهوم الوسطي للجهاد وآدابه وأحكامه وضوابطه.

٢ - إفادة الباحثين في مجال العلاقات الدولية، بحجر الأساس للنظر في مفهوم الجهاد في الشريعة الإسلامية.

منهجية الدراسة:

اتبعتُ المنهج الوصفي التحليلي، بوصف ما يتعلق بالجهاد في الشريعة الإسلامية، والقيام بتحليله، لاستخلاص آليات تفعيل أحكام الجهاد في الوقت الحاضر.

خطة الدراسة:

- **المبحث الأول: المفهوم الوسطي للجهاد في الإسلام وأهدافه.**

المطلب الأول: المفهوم الوسطي للجهاد في الإسلام.

المطلب الثاني: أهداف الجهاد في الإسلام.

- **المبحث الثاني: الضوابط الشرعية للجهاد وآدابه.**

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للجهاد.

المطلب الثاني: آداب الجهاد الشرعية.

- **المبحث الثالث: أحكام الجهاد وآليات تفعيلها في الوقت الحاضر.**

المطلب الأول: الأحكام الشرعية للجهاد.

المطلب الثاني: آليات تفعيل أحكام الجهاد في الوقت الحاضر.

المبحث الأول
المفهوم الوسطي للجهاد في الإسلام وأهدافه.

يُعنى هذا المبحث ببيان المفهوم الوسطي المنشود للجهاد، من خلال بيان مفهوم الجهاد في اللغة والاصطلاح ومفهومه في القرآن والسنة، وتوضيحٍ لأبرز أهداف الجهاد في ضوء الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: المفهوم الوسطي للجهاد في الإسلام.

تعريف الجهاد:

عرَّفه ابن رشد بأنه: «قتال المسلم كافراً غير ذي عهد، لإعلاء كلمة الله تعالى أو حضوره له أو دخوله أرضٍ له»[(١)]، وعرَّفه ابن الاثير بقوله: «الجهاد: محاربة الكفار»[(٢)]، أما شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: «هو بذل الوسع؛ وهو القدرة في حصول محبوب الحق، ودفع ما يكرهه الحق....، ذلك لأن الجهاد: حقيقة الاجتهاد في حصول ما يحبه الله من الإيمان والعمل الصالح، ومن دفع ما يبغضه الله من الكفر والفسوق والعصيان»[(٣)]، وعرَّفه الأصفهاني بأنه: «استفراغ الوسع في مدافعة العدو، والجهاد ثلاثة أضرُب: مجاهدة العدو، ومجاهدة الشيطان، ومجاهدة النفس»[(٤)].

---

(١) ابن رشد، محمد بن أحمد، المقدمات والممهدات، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٥هـ، ص٢٥٨.

(٢) ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، ص٣١٩.

(٣) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الفتاوى الكبرى، ص١٩٢.

(٤) الراغب الأصفهاني، معجم مفردات القرآن الكريم، ص٩٨.

وعند ابن عابدين: «بذل الوسع والطاقة في سبيل الله ﷻ بالنفس والمال واللسان»[١].

فإذا كان الجهادُ جهادَ الشيطان والنفس، فهو فرض عين، أما مجاهدة العدو ففرض كفاية، وقد اخترتُ تعريف الجهاد بأنه: فريضة دينية فرضها الله ﷻ لمقاومة العدو والشيطان وهوى النفس، تحقيقاً لعبوديته ﷻ، وتمكين الاستخلاف في الأرض.

مفهوم الجهاد في القرآن الكريم:

ورد الجهاد في القرآن الكريم (٤١) مرة بصيغ مختلفة[٢]، تتناول بذل الجهد والمال لإعلاء كلمة الله تعالى ونصرة دينه في سبيل الله[٣]، والرباط؛ أي الإقامة على جهاد العدو بالحرب والإقامة[٤]، والحرب، والغزو، ومجاهدة النفس والهوى[٥].

مفهوم الجهاد في السنة النبوية:

جاءت السنة النبوية مؤكدة لما في القرآن الكريم من معاني الجهاد، كقوله ﷺ: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**»[٦]، وأكد ﷺ على أن الجهاد في سبيل الله من أفضل الأعمال وأَحبِّها إلى الله ﷻ.

---

(١) ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار، ص٣٣٦.
(٢) عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، ص١٨٢-١٨٣.
(٣) الطيار، علي، الضوابط الشرعية للجهاد في الإسلام، ص٢١.
(٤) ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، مرجع سابق، ص١٢١.
(٥) الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف، ص٢٨٦.
(٦) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، حديث رقم٢٢.

فعن ابن مسعود رضي الله عنه؛ قال: قلتُ: يا رسولَ الله؛ أيُّ العمل أحب إلى الله تعالى؟ قال: «**الصلاة على وقتها**»، قلت: ثم أي؟ قال: «**بر الوالدين**»، قلتُ: ثم أي؟ قال: «**الجهاد في سبيل الله**»(١).

وجاء بمعنى مجاهدة النفس على الطاعة، فقال ﷺ: «**ما من عبد يصوم في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفًا**»(٢).

المطلب الثاني: أهداف الجهاد في الإسلام.

جاء الجهاد لتحقيق سنة الابتلاء في هذه الحياة، ونيل الفضل من الله ﷻ للمجاهدين والشهداء، ولتحقيق الجهاد في واقع المسلمين مجموعة من الأهداف، من أهمها:

- إعلاء كلمة الله لتحقيق عبادته الحقة، ونشْر دينه الذي ارتضاه لهم؛ قال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥]، وقال النبي ﷺ: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**»(٣).
- إقامة مجتمع إسلامي متكامل، وقيام كل فرد فيه بواجباته: مسلمًا كان أو غير مسلم.

---

(١) مسلم، مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، حديث رقم٨٥.
(٢) البخاري: صحيح البخاري، مرجع سابق، حديث رقم١١٥٣.
(٣) البخاري: صحيح البخاري، مرجع سابق، حديث رقم٢٨١٠.

- تأمين حرية العقيدة بمقاومة الشرك والكفر، وكل ما يحول بين الإنسان وحرية اعتقاده، بتحقيق الإيمان والإسلام والإحسان، وتطبيق القيم الإسلامية؛ والتمكين لدين الله في الأرض، والحصول على رضا الله تعالى في الدنيا؛ وجنته في الآخرة[١]، قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٣٩].

- رفع الظلم ونصرة المستضعفين[٢]، قال تعالى: ﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الشورى: ٤١-٤٢]، وهذا تحقيق لأمن الأفراد والجماعات ولتمكين الدين في الأرض، كما شُرع لحل النزاع إن وقع الظلم من طائفة مؤمنة على سواها، ولو اقتضى الحال قتالها، قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩].

- تعبيد الناس لله تعالى وحده[٣]، وجعل الحكم لشرعه، والتمكين لدينه في الأرض، قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وقال ﷺ: «**أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله إلا الله وأني رسول الله**»[٤].

---

(١) انظر: محمود، علي، التربية الجهادية الإسلامية، القاهرة، ص١٣١-١٤٤.

(٢) انظر: عمر، عمر أحمد، الجهاد في سبيل الله، ص٣١-٣٣.

(٣) انظر: أبو بكر، عمر، أخلاقيات المجاهدين، ص٤٩-٥٢.

(٤) مسلم: صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم ٢٩.

- تحقيق معاني الأمن والسلام ونشر لمعالم الرحمة والعدل بين بني الإنسان، وبالتالي بناء الحضارة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وهذا الهدف لا يتأتى إلاّ بإزالة العوائق التي تقف أمام هذه الأمور، وتتم هذه الإزالة ضمن أمور علاجية؛ ومن أهمها الجهاد.

المبحث الثاني
الضوابط الشرعية للجهاد وآدابه.

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للجهاد.

الجهاد من التكاليف الشرعية التي تجمع بين جلب المصالح إلى العباد؛ المتمثلة بحرية العقيدة والمصالح السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها؛ وبين درء المفاسد المتمثلة بعموم الظلم، وقد جعل الله ﷻ للتكاليف الشرعية ضوابطَ تعمل على تنظيمها وتأطيرها، لكي تحقق الغاية من فرضها وتحقق مقصود الشارع منها، وللجهاد في الإسلام ضوابط، منها:

- **المشروعية**: بمعرفة الحكم الشرعي للجهاد، من القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع.

فالجهاد فرضٌ على الكفاية، إلا في حال تعرض الأمة للعدوان، فيكون فرض عين على كل مسلم بقدر الاستطاعة، ولابد من الإشارة إلى أن الإسلام يجنح للسلم دائماً، لكنه يمقت العدوان والظلم ولا يرضى لأتباعه المسلمين بالمذلة والهوان[١]، قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وقال ﷺ: «**لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استُنفرتم فانفروا**»[٢]، وقد أجمع الصحابة وفقهاء المسلمين على مشروعية الجهاد، وطبَّق الصحابة ذلك عملياً[٣].

---

(١) انظر: شديد، محمد، الجهاد في الإسلام، ص١٥٤.

(٢) البخاري: صحيح البخاري، مرجع سابق، حديث رقم ٢٨٢٥.

(٣) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، ٦/ ٣٤٢.

- **التدرج في التشريع**: فبعض التكاليف الشرعية في الإسلام شُرعت على عدة مراحل؛ تهيئة للنفوس لتقبل الحكم الشرعي، ومنها الجهاد[١]، فإنه مرَّ بمرحلة العفو والصفح وعدم القتال؛ قال تعالى: ﴿ فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٩]، ثم مرحلة الإذن بالقتال: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ٣٩ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحج: ٣٩-٤٠]، ثم مرحلة فرض القتال لمن قاتل المسلمين: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، ثم مرحلة فرض القتال لجميع الكفار ابتداءً لتوفر أسبابه: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴾ [الأنفال: ٣٩].

- **إذْن الإمام**: حيث لا جهاد بدون إذنه؛ لأن هذا من مسؤولياته وخصوصياته، فيجب طاعته، وأخذ الإذن منه لما يحتاج إليه الجهاد من التعبئة، والتدبير، والتخطيط والإعداد، ولا يتم ذلك بدون الإمام أو الرئيس[٢]، والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَـٔۡذِنُونَكَ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ فَإِذَا ٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِبَعۡضِ شَأۡنِهِمۡ فَأۡذَن

(١) انظر: الطيار: الضوابط الشرعية للجهاد في الإسلام، مرجع سابق، ص٦٧-٧٤.
(٢) أبو بكر، عمر، أخلاقيات المجاهدين، ص١٠٢.

﴿لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٦٢]، «وكانت سنة رسول الله ﷺ؛ وسائر خلفائه الراشدين ومَن سلك سبيلهم من ولاة الأمر في الدولة الأموية والعباسية؛ أن الإمام يكون إماماً في هذين الأصلين جميعاً: الصلاة، والجهاد، فالذي يؤمهم في الصلاة يؤمهم في الجهاد، وأمر الجهاد والصلاة مقام واحد في المقام والسفر، وكان النبي ﷺ إذا استعمل رجلاً على بلد -مثل عتاب بن أسيد على مكة، وعثمان بن العاص على الطائف وغيرهما- كان هو الذي يصلي بهم، ويقيم الحدود، وكذلك إذا استعمل رجلاً على مثل غزوة- كزيد بن حارثة، وابنه أسامة، وعمرو بن العاص، وغيرهم- كان أمير الحرب هو الذي يصلي بالناس، ولهذا استدل المسلمون بتقديمه أبا بكر في الصلاة على أنه قدَّمه في الإمامة العامة»[(١)].

- **القدرة المادية**: بالقيادة القوية، وتوفير الأموال والرجال المقاتلين الأشداء المدربين، وتوفير السلاح والاستطلاع وحفظ الأسرار[(٢)].

المطلب الثاني: آداب الجهاد.

الأخلاق والآداب الإسلامية جزء لا يتجزأ من معالم كيان هذا الدين، وقد أحيطت الأوامر الدينية بمجموع الآداب والأخلاق التي تعمل على الرقي في تطبيق الأوامر، والسمو بالمؤمن المطيق لها.

---

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، ٥/ ١١٧.

(٢) الطيار: الضوابط الشرعية للجهاد في الإسلام، مرجع سابق، ص٩٧-١٢١.

وتتوسم فريضة الجهاد بمجموعة من الآداب، أهمها ما يلي:

- أن يحسن الإمام اختيار أمير الجيش أو السرية إن لم يكن هو الذي يقود الجيش بنفسه، «فيرفق بجيشه، ويسير بهم سيرَ أضعفِهم لئلا يشق عليهم، وإذا دعت الحاجة إلى الجد في السير جاز له، فإن النبي ﷺ جد في السير جَداً شديداً حين بلغه قولُ عبد الله بن أُبَيّ بن سلول: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]»[(١)].

- حسن التعامل مع رسل العدو يحملون إلى قيادة المسلمين كتبًا أو نحوها، وتلقِّي ما لديهم من كتب ورسائل والرد عليهم بالرد الحسن[(٢)]، وفي هذا دعوة إلى الإسلام بصورة غير مباشرة، بأسلوب جذب الأعداء بحسن خُلق المسلمين.

- التزام القيادة الجهادية بصفات القائد المسلم، من الأخلاق الحسنة والقيم المُثلى، كسعة الصدر والصبر، لقوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، والرحمة والمغفرة، لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وغيرها.

---

(١) ابن قدامه، عبد الله بن أحمد، المغني، ١٥/ ٥٣٠.

(٢) محمود: التربية الجهادية الإسلامية، مرجع سابق، ص١٠١.

- الإكثار من ذكر الله والتعلق به وقت الحرب، فذلك من الأسباب التي يُستنزل بها النصر، وتساعد على رباطة الجأش، والثبات عند المواجهة[١]، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [الأنفال: ٤٥].

- عدم الاعتداء في القتال، لقول النبي ﷺ: «**اغزوا في سبيل الله، قاتلوا مَن كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، ولا أصحاب الصوامع**»[٢].

وكذا عدم قتل النساء والصبيان، لأنهم ليسوا ممن يقاتل، قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

- مشاورة القائدِ أهلَ الخبرة والرأي، قال تعالى: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقد مدح عبادَه بقوله تعالى: ﴿وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ ﴾ [الشورى: ٣٨][٣].

---

(١) أبو بكر: أخلاقيات المجاهدين، مرجع سابق، ص١٣٢-١٣٣.

(٢) مسلم: صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الجهاد، حديث رقم ١٧٣١.

(٣) ابن القيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ٢/ ٢٦٨.

المبحث الثالث
أحكام الجهاد وآليات تفعيلها في الوقت الحاضر

المطلب الأول: الأحكام الشرعية للجهاد.

من الحكم التي شرع من أجلها الجهاد تمييز إيمان المؤمن ودرجة قوته، قال تعالى: ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٠-١٤٢]، والجهاد يتفرع عنه عدة أحكام في الشرعية؛ منها:

- حكم الجهاد بشكل عام: فالجهاد بمفهومه العام؛ وهو تحقيق ما يحبه الله: فرض عين، فكل مسلم يجب عليه تحقيقه كونه مؤمناً[١]، يقول ابن تيمية: «والجهاد إذا كان فرضاً على الكفاية، فجميع المؤمنين يخاطب به ابتداء، فعليهم كلهم اعتقادُ وجوبِه، والعزمُ على فعله إذا تَعيَّن، ولهذا قال ﷺ: «**مَن مات ولم يغز ولم يُحدث نفسَه بغزوٍ، مات على شُعبةِ نفاق**»[٢]، فأخبر أنه من لم يهم به كان على شعبةِ نفاق، وأيضاً فالجهاد جنسٌ تحته أنواعٌ متعددةٌ، ولابد أن يجب على المؤمن نوعٌ من أنواعه»[٣]، أما الجهاد بمفهومه الخاص وهو جهاد العدو والكفار، فهو فرض كفاية، لقوله تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ

(١) العثمان، حمد، الجهاد أنواعه وأحكامه والحد الفاصل بينه وبين الفوضى، ص٤٣.
(٢) مسلم: صحيح مسلم، مرجع سابق، حديث رقم ١٧٨٢.
(٣) ابن تيمية: الإيمان الكبير، مرجع سابق، ص١٢.

وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٥]، فسقط الإثم عن المتخلف إذا قام بالعدو مَن فيه الكفاية، لأنه وعَد المتخلف عن الجهاد بالحسنى، فقال: ﴿ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ ﴾، فدل على أنه لا حرج، ودل قوله تعالى: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢]، على مثل هذا المعنى، مع أنا لا نعلم لرسول الله ﷺ غزوة خرج فيها إلا وقد تخلف عنه فيها رجال، وتخلَّف ﷺ عن سرايا أخرجها[(١)].

- المكلفون بالقتال هم الرجال الأصحاء، وقد عذر اللهُ المريضَ والمُقعدَ والأعمى والأعرجَ عن القتال[(٢)]، قال سبحانه: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ [الفتح: ٧]، وبالتالي ليس على النساء جهاد حين يكون فرض كفاية.
- الجهاد مع الحاكم الجائر، فإذا كان حاكم المسلمين جائراً وندبهم إلى جهاد الكافرين فعليهم أن يجاهدوا تحت رايته، ولا يُعد جَورُه سبباً لترك الجهاد، والجهاد مع مثل هذا الحاكم أحسن من الجهاد مع حاكمٍ عادلٍ عُرف بالجُبْن والهزيمة[(٣)].

---

(١) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الإقناع، تحقيق: عبد الله الجبرين، ٢/ ٤٤٩.

(٢) عمر: أحمد، الجهاد في سبيل الله، مرجع سابق، ص٥٠.

(٣) المرجع السابق، ص٦١.

- وجوب الثبات أمام العدو وعدم التزلزل عند قتل القائد، لقوله تعالى: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤-١٤٥]، وقد نزلت هذه الآيات في وقعة أُحد التي دارت الدائرة فيها على المسلمين؛ فبعد انتصارهم أصيب النبي ﷺ وشاع خبرُ وفاته، فزاد هلع المسلمين وفوضاهم، فنزلت الآيات تنبه المجاهدين على أن يثبتوا في الميدان ولا يتأثروا ويتزلزلوا بما قد يقع في الحرب من موتِ قائدٍ وتَضعضعِ جبهاتٍ؛ تفادياً للانهيار والهزيمة التامة[١].

- وجوب طاعة أولي الأمر والثبات وعدم الرعونة والبطر والتبجح والتنازع أثناء الحرب، لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ [الأنفال: ٤٥-٤٧]، فاحتوت الآيات أوامر وتنبيهات قوية في وجوب الصبر والثبات أمام الأعداء، والطاعة والانضباط وعدم الاختلاف والتنازع والبطر، والرعونة في ظروف الحرب، لما في ذلك من أخطار جليلة.

---

(١) دروزة، محمد، الجهاد في سبيل الله في القرآن والحديث، ص٩٦.

- عدم الانسياق وراء الإشاعات والخوف في شأن الحرب، وإبلاغ ما يكون من ذلك لأولي الأمر، لقوله ﷻ: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣]، فتأمر الآيةُ المجاهدين بعدم تصديق الإشاعات، لعدم إثارة البلبلة والفزع والخوف في صفوف المجاهدين، كما تلفت النظر إلى وجوب إخبار ولي الأمر أو القائد بما يرد من أخبار.

- وجوب الالتزام بالخطط والأوامر العسكرية وعدم مخالفتها، لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَابَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران: ١٥٢-١٥٣].

المطلب الثاني: آليات تفعيل أحكام الجهاد في الوقت الحاضر.

الجهاد من القضايا الإسلامية التي حيكت حولها الشبهات على مر الزمان حتى عصرنا الحاضر، حيث كبرت هذه الشبهات وتعددت منابعها الفكرية، واتجاهاتها السياسية، فشوهت صورته الحقيقة حتى عند المسلمين أنفسهم، نتيجة لأفعال بعض التنظيمات البعيدة عن الإسلام فكراً ومنهجًا وسلوكًا، بما تنسبه لهذا الدين من أعمال إرهابية، الإسلام منها بعيد، فخلطت الأمور، وانصب الخوف من الجهاد ونتجت معوقات لتحقيقه: عقدية وفكرية واجتماعية وخُلقية وسياسية واقتصادية [١].

لذا وجب على العلماء إعادة بناء هذا المفهوم ضمن منظور الإسلام، بعيداً عن الشبهات وردِّها، وذلك من خلال تحريك بعض آليات تفعيل أحكام الجهاد، والمتمثلة بما يلي:

- التعرف على منظومة المعوقات التي يعترض لها حكم الجهاد في المجالات كافة، وذلك من خلال دراستها ومعرفة أهدافها ومراميها، والتمعن في تأثيرها على الجهاد، ووضع الحلول النظرية والعلمية لها من قبل القيادات السياسية والتعليمية وغيرها.
- استقراء أسباب غياب الجهاد في سبيل الله أو تغييبه، من حيث تقصير المسلمين في أداء ما فرض الله عليهم، وكيد أعداء الأمة الإسلامية للعرب والمسلمين، وشن حملات تشويه الجهاد في سبيل الله[٢]، وعمل الخطط المدروسة لمعالجة هذه الأسباب.

---

(١) للمزيد حول الموضوع انظر: العقل: معوقات الجهاد في الوقت الحاضر، ص٢٠-٥٠٠.

(٢) للمزيد حول الموضوع انظر: محمود: التربية الجهادية الإسلامية، ص٣٢٣-٣٣١.

- وعي المؤسسات التربوية والحكومية في الدول الإسلامية والعربية بمظاهر ومجالات غياب التربية الجهادية، وتصميم مناهج تربوية تبين المفهوم الوسطي للجهاد.
- إعادة دراسة معالم الجهاد بما يناسب ظروف العصر الحاضر من حيث أحكامه وواجباته وآدابه وأهدافه وآليات عمله، وهذا يحتاج إلى منظمات إسلامية قادرة على إعادة بلورة لمفهوم الجهاد الشامل.
- الوعي بأضرار القعود عن الجهاد في سبيل الله، كعلو الكفار وهيمنتهم السياسية والقيادية، وذل المسلمين واستضعافهم، وشقاء العالم كله وفقده للعدل والسلام،[١] وهذا الوعي يقوي الإرادة الداخلية للمسلمين ببذل الجهود للعمل على سيادتهم.
- دراسة كيفيات الجهاد الواجب في عصرنا الحاضر، من جهاد التحرير من الاستعمار، وجهاد تبليغ الدعوة للعالم، والعمل على محاربة المسميات الجديدة كالإرهاب والتي يقابلونها بالجهاد[٢].

(١) للمزيد حول الموضوع انظر: القادري: الجهاد في سبيل الله، مرجع سابق، ص٤٨٣-٥٣٩.
(٢) القرضاوي،يوسف، فقه الجهاد، دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، ٢/ ١٣٢٥-١٣٣٨.

الخاتمة

توصلت الدراسة الحالية إلى مجموعة من النتائج والمتمثلة بما يلي:

- ✓ يعرف الجهاد بأنه: فريضة دينية فرضها الله ﷻ لمقاومة العدو والشيطان وهوى النفس، وذلك تحقيقاً لعبوديته ﷻ وتمكين الاستخلاف في الأرض.
- ✓ تتمثل الغاية العليا للجهاد في سبيل الله في: إعلاء كلمة الله لتحقيق عبادته الحقة، وهي دينه سبحانه الذي ارتضاه لمن استخلفه ومكَّنه في الأرض؛ وبها يمنحه الأمن ويقيه من الخوف، وإقامة مجتمع إسلامي تتوفر فيه الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والدينية والفكرية وغيرها.
- ✓ للجهاد في الإسلام منظومة متكاملة من الضوابط، والمتمثلة بما يلي: ضابط المشروعية، وضابط التدرج في التشريع، وإذْن الإمام، والضوابط المادية.
- ✓ من آداب الجهاد في سبيل الله: التزام القيادة الجهادية، بصفات القائد المسلم، من الأخلاق الحسنة والقيم المُثلى، ومن أهمها: سعة الصدر والصبر، والنهي عن الأمور التي تُخل بالأدب الإسلامي، كالنهي عن الاعتداء في القتال.
- ✓ من الأحكام الشرعية للجهاد: وجوب الثبات أمام العدو وعدم التزلزل إذا قُتل القائد، وعدم الانسياق وراء الإشاعات والخوف في شأن الحرب، وإبلاغ ما يكون من ذلك لأولي الأمر.

- ✓ من آليات تفعيل أحكام الجهاد في الوقت الحاضر: إعادة دراسة معالم الجهاد بما يناسب ظروف العصر الحاضر من حيث أحكامه وواجباته وآدابه وأهدافه وآليات عمله، وهذا يحتاج إلى منظمات إسلامية قادرة على إعادة بلورة لمفهوم الجهاد الشامل.

التوصيات:

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية يوصي الباحث بما يلي:

١- أن تعمل المنظمات الإسلامية بشتى مجالاتها، على إعادة بلورة مفهوم الجهاد في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، ورد ما يحاك من شبهات حوله.

٢- أن يعمل القائمون على تصميم المناهج على تضمين مفاهيم التربية الجهادية في الإسلام.

٣- أن يهتم القائمون على إعداد المؤتمرات والندوات، بجعل معالم الجهاد مدار حديث كامل، يعالج فيه الشبهات، وتوضح كيفيات عمله في الوقت الحاضر.

المصادر والمراجع:

١- ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، القاهرة، مطبعة دار إحياء الكتب، ١٩٦٣م.

٢- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، القاهرة، دار الشعب، ١٩٨٧م.

٣- أبو بكر، عمر، أخلاقيات المجاهدين، القاهرة، دار الفكر، ٢٠١٠م.

٤- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الصارم المسلول على شاتم الرسول، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

٥- ابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم، الإيمان الكبير.

٦- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الفتاوى الكبرى، بيروت، دار المعرفة، ١٩٦٦م.

٧- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، د.ت.

٨- الجوهري، إسماعيل، الصحاح في اللغة والعلوم، بيروت، دار الحضارة العربية، ١٩٧٤م.

٩- الخرشي، محمد بن عبد الله، حاشية الخرشي، بيروت، دار صادر، ١٣١٩هـ.

١٠- دروزة، محمد، الجهاد في سبيل الله في القرآن والحديث، عمان، النشر للطباعة والنشر، ط٢، ١٩٩٠م.

١١- الراغب الأصفهاني، معجم مفردات القرآن الكريم، بيروت، دار الفكر، ١٩٧٢م.

١٢- ابن رشد، محمد بن أحمد، المقدمات والممهدات، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٥هـ.

١٣- الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف، بيروت، دار الكتاب، ١٩٤٧م.

١٤- شديد، محمد، الجهاد في الإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٩٨٤م.

١٥- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٢م.

١٦- الطيار، علي، الضوابط الشرعية للجهاد في الإسلام، الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط١، ٢٠١١م.

١٧- ابن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار، القاهرة، دار الأميرية، ١٣٢٦هـ.

١٨- عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، بيروت، دار إحياء التراث، د.ت.

١٩- العثمان، حمد، الجهاد أنواعه وأحكامه والحد الفاصل بينه وبين الفوضى، عمان، الدار الأثرية، ط١، ٢٠٠٧م.

٢٠- العقل، عبد الله، معوقات الجهاد في العصر الحاضر، الرياض، مكتبة الرشد، المجلد١، ط٢، ٢٠٠٣م.

٢١- عمر، عمر أحمد، الجهاد في سبيل الله، دمشق، دار المكتبي. ط١، ١٩٩٩م.

٢٢- الفيروز آبادي، مجد الدين بن يعقوب، القاموس المحيط، القاهرة، ١٩٨٣م.

٢٣- القادري، عبد الله، الجهاد في سبيل الله، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٨٥م.

٢٤- ابن قدامه، عبد الله بن أحمد، المغني، الرياض، عالم الكتب، ط٣، ١٩٩٧م.

٢٥- القرضاوي، يوسف، فقه الجهاد، دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة، القاهرة، مكتبة وهبة، ط٣، د.ت.

٢٦- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٧، ١٤٠٥هـ.

٢٧- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، بيروت، دار الفكر، ١٩٧٨م.

٢٨- ابن كثير، إسماعيل، البداية والنهاية، القاهرة، مطبعة السعادة، د.ت.

٢٩- محمود، علي، التربية الجهادية الإسلامية، القاهرة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط١، ٢٠٠٣م.

٣٠- مسلم، مسلم بن الحَجاج، صحيح مسلم، بيروت، دار الجيل، ١٩٨٨م.

٣١- ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الإقناع، تحقيق: عبد الله الجبرين، د.ن، ١٤٠٨هـ.

٣٢- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ١٩٥٦م.